



المجلس العربي للاختصاصات الصحية

The Arab Board of Health Specializations

دليل برنامج الأذن والأنف والحنجرة والرأس والعنق وجراحاتها
المجلس العلمي لاختصاص الأذن والأنف والحنجرة والرأس والعنق وجراحاتها

ORL & Head and Neck Surgery Program Guide

The Scientific Council of ORL & Head and Neck Surgery

October 1994

المحتويات

<u>رقم</u>	<u>الصفحة</u>
6	- أهداف التدريب
9	- شروط الالتحاق
11	- التدريب
12	○ متطلبات التدريب
18	○ واجبات المتدرب
20	○ المشرفون على التدريب
21	- النظم والقواعد المنظمة للامتحانات
30	- المناهج المقترحة والمصادر
	- الملاحق
35	○ ملحق رقم /1/
36	○ ملحق رقم /2/
37	○ ملحق رقم /3/
38	○ استمارة الاعتراف بأقسام الاذن والانف والحنجرة في المشافي
47	○ الخطوط العريضة للاسترشاد في تقييم طلبات الاعتراف بأقسام الاذن والانف والحنجرة في المشافي

المجلس العربي للاختصاصات الصحية المجلس العلمي لجراحة الأذن والأنف والحنجرة والرأس والعنق وجراحاتها

المقدمة:

بما أن التدريب الوافي ركيزة أساسية في إعداد الاختصاصي وليست الشهادة إلا دلالة له، فإن الدول العربية تشعر بالفائدة العظيمة التي تنتج من التعاون على الوفاء بحاجات التدريب من ناحية الكم والكيف داخل نطاق الوطن العربي وعلى ضوء احتياجاته المحلية وتلبية لمتطلباته الصحية

إن برنامج التدريب في المجلس العلمي يتطلب مدة خمس سنوات في تخصص الأذن و الأنف والحنجرة وجراحة الرأس والعنق.

وستكون لدى المتدرب عند الانتهاء من البرنامج التدريبي قاعدة متينة من المعرفة في مبادئ أمراض التخصص وطرق معالجتها، وسيحوز على خبرة سريرية وتقنية تؤهله للممارسة السليمة والحرفية للتخصص، خصوصا فيما يتعلق بمداواة الحالات الطارئة والأمراض العامة في التخصص.

الشروط الواجب توفرها لمن يرغب في التسجيل للتدريب للاختصاص:

- 1- معرفة باللغة العربية.
- 2- حيازة شهادة الإجازة في الطب من جامعة تعترف بها إحدى الدول العربية المشتركة في المجلس.
- 3- التسجيل في وزارة الصحة أو ما يقوم مقامها بالدول العربية والتمتع بحق الممارسة.
- 4- قضاء فترة معاودة دوارة لمدة سنة قبل أو بعد التخرج.
- 5- التسجيل في مركز تدريبي معترف به من قبل المجلس العلمي المختص وذلك بصفة طبيب مقيم متدرج بالمسؤولية .

يتم تحديد تاريخ بدء التدريب كمايلي :

- عند تقديم الطلبات بين الفترة 10/1- وحتى 31/3 من العام الذي يليه يحتسب تاريخ بدء التدريب 10/1 بأثر رجعي على أن يقدم ما يثبت أنه قد بدأ بالتدريب بالفعل.
- عند تقديم الطلبات بين الفترة 1/4 - وحتى 31/10 يحتسب تاريخ بدء التدريب 10/1 من العام الذي تم به تقديم الطلب.

الأهداف الرئيسية:

الهدف الأساسي هو تخريج اختصاصيين ممارسين في اختصاص الأذن والأنف والحنجرة والرأس والعنق وجراحاتها، على دراية كافية بالتخصص ولديهم القدرة على الممارسة بشكل مستقل.

سيكتسب المتدرب في نهاية فترة التدريب المهارات والقدرات التالية:

- 1- خلفية علمية جيدة في مبادئ الأذن والانف والحنجرة والرأس والعنق وجراحاتها.

- 2- يستطيع أن يحصل على علم كاف عن الأمراض المختلفة ومعرفة بأمراض الأذن والأنف والحنجرة والرأس والعنق وجراحاتها الشائعة وغير الشائعة، خصوصاً تلك التي يرجى علاجها.
- 3- يستطيع معرفة الحالات الطارئة وعلاجها.
- 4- لديه القدرة في اختيار الفحوصات اللازمة حسب كل حالة وكذلك تقييمه لنتائجها بصفة دقيقة.
- 5- يستطيع معالجة الحالات الشائعة في الأذن والأنف والحنجرة مع معرفة طرق العلاج المختلفة.
- 6- لديه المهارة اللازمة في إجراء العمليات الجراحية التشخيصية والعلاجية المقررة عليه.
- 7- لديه القدرة على التواصل بشكل جيد مع مرضاه وأقرباءهم وزملائه.
- 8- يجيد ترتيب الملفات الطبية بصورة منظمة.
- 9- يتابع ما يستجد في التخصص من معلومات ويشارك في التعليم الطبي المستمر.
- 10- يقدم النصح والمشورة لزملائه في التخصصات الأخرى فيما يتعلق بالتخصص.
- 11- يتمتع بأخلاقيات مهنية عالية.

أنظمة ومتطلبات التدريب:

برنامج المجلس العلمي لاختصاص طب الأنف والأذن والحنجرة وجراحة الرأس والعنق يتكون من خمس سنوات تدريبية:

السنة الأولى جراحة عامة وأربعة سنوات أنف وأذن وحنجرة، وسنة الجراحة (R1) 3 أشهر جراحة عامة و2 أشهر جراحة تجميل وشهرين مخ وأعصاب وشهر طوارئ ولكل هيئة تدريب الحق في تغيير تفاصيل هذه السنة الجراحية.

أما بالنسبة لسنوات الأنف والأذن والحنجرة فتتقسم إلى فترتين:

السنوات الأولية: (Junior Residency- R2 & R3)

السنوات المتقدمة: (Senior Residency- R4 & R5)

يستحسن إجراء امتحان في نهاية كل سنة يقوم به مشرف التدريب في كل دولة.

(ملحوظة هامة):

يجوز للمتدرب قضاء ما لا يزيد عن ستة أشهر من كامل فترة التدريب في مركز معترف به من قبل المجلس العلمي وبعد موافقة لجنة التدريب بناء على طلب من المتدرب بذلك وبعد موافقة المركز الذي سيتدرب فيه داخل أو خارج وطنه.

على المتدرب التفرغ الكامل والمستمر طيلة فترة البرنامج والالتزام بأنظمة الهيئة والمجلس العلمي التابع لبلده والتوقيع على إقرار بذلك.

التقييم السنوي:

يتم التقييم السنوي في نهاية السنة التدريبية وتقديم كتاب الأنشطة العلمية والعملية (العمليات) إلى لجنة التدريب.

تحتسب فترات التدريب للمتدرب عند انتقاله من مركز معترف فيه إلى مركز آخر معترف به من المجلس العربي للاختصاصات الصحية شريطة موافقة رئيسي المركزين المعنيين بذلك وتبلغ الأمانة العامة.

يحق للطبيب الذي أنهى سنة تدريبية الحصول على إيقاف مؤقت لمدة لا تزيد عن سنة إذا توفر له عذرٌ مقبول ولمرة واحدة خلال فترة التدريب. يحق للطبيبة الحامل إيقاف تدريبها لمدة ثلاثة أشهر تعيدهم بعد الدوام.

الامتحانات:

الامتحان الأولي:

يتقدم المتدرب للامتحان الأولي بعد سنة أكاديمية من تاريخ تسجيله وهو امتحان كتابي ويشمل العلوم الأساسية للتخصص، ويعقد مرتين في السنة في شهر مارس/آذار وشهر سبتمبر/أيلول تحدد المراكز الامتحانية على ضوء عدد المتقدمين للامتحان ويشترط ان يكون عدد المتقدمين في المركز لا يقل عن عشرة اطباء. يتكون الامتحان من مائة وعشرين سؤال من نمط الأسئلة ذات الإجابة الأفضل (MCQ) من ورقة واحدة.

فرص التقدم للامتحان الأولي الكتابي:

عدد الفرص الممنوحة ثلاث فرص امتحانية، بحيث يُبدأ باحتساب الفرص ابتداءً من تاريخ إجراء أول امتحان وذلك من بعد مضي سنة على تاريخ بدء التدريب ويعتبر عدم تقدمه للامتحان فرصة مالم يتقدم بعذر مقبول، ويحق لكل مجلس علمي إعطاء فرصة استثنائية بحيث يترك لرئيس المجلس العلمي والسيد الأمين العام صلاحية تحديد الأسباب الموجبة لإعطاء هذه الفرصة وفي حال استنفاذه فرص التقدم يرقن قيده .

كل طبيب مسجل في الاختصاص ولم يتقدم للامتحان الأولي الكتابي خلال مدة أقصاها سنتين بعذر غير مقبول يعتبر تسجيله لاغياً وعليه التقدم للتسجيل كطبيب مستجد حسب آلية التسجيل المعمول بها مع تسديد رسوم جديدة.

يحتفظ الطالب بحقه في النجاح في الامتحان الأولي الكتابي لمدة ست سنوات وفي حال عدم تقدمه للامتحان النهائي الكتابي خلال هذه المدة عليه إعادة الامتحان الأولي على أن يكون منتظماً في التدريب.

الامتحان النهائي لشهادة التخصص:

يحق للطبيب التقدم للامتحان النهائي بعد انتهاء فترة التدريب المطلوبة وهي خمس سنوات تدريبية.

ويتكون من:

أ- الامتحان الكتابي: يعقد مرة واحدة في السنة ويشترط من ورقتين كل ورقة تشمل مئة سؤال من نوعية الأسئلة ذات افضل إجابة، ويجب أن تغطي كل ورقة الجوانب السريرية والعلوم الأساسية والتطبيقية المتعلقة بالتخصص، ويعتبر قرار لجنة التدريب بالمجلس

العربي باعتماد تدريب المتدرب كافيًا لأحقية الجلوس للامتحان الكتابي حسب نظام المجلس العربي.

فرص التقدم للامتحان النهائي الكتابي :

- يعطى المتقدم لدخول الامتحان النهائي الكتابي أربع محاولات على أن لا تتجاوز آخر محاولة ضعف مدة التدريب المنصوص بها ويحق للمجلس العلمي منح فرصة استثنائية بنفس الشرط السابق لمنح الفرصة الاستثنائية. وفي حال استنفاد فرصه لا يحق له التقدم للامتحان النهائي الكتابي إلا بعد مرور سنتين من تاريخ استنفاده للفرصة الاستثنائية ويحق له التقدم لفرصتين أخيرتين ، وفي حال عدم نجاحه يرقن قيده.
- يحتفظ الطالب بحقه في النجاح في الامتحان النهائي الكتابي لمدة خمس سنوات وفي حال عدم تقدمه للامتحان السريري والشفوي خلال هذه المدة عليه إعادة الامتحان النهائي الكتابي على أن يكون منتظماً في التدريب.

ب- الامتحان السريري الشفوي:

يعقد مرة واحدة في السنة في شهر ديسمبر، ويمكن عقده بصفة استثنائية إذا رأى المجلس ذلك. ويشترط لدخول هذا الامتحان النجاح في الامتحان الكتابي.

فرص التقدم للامتحان السريري والشفوي:

- يعطى المتقدم لدخول الامتحان النهائي السريري والشفوي أربع محاولات إمتحانية + فرصة استثنائية بنفس الشرط السابق لمنح الفرصة الاستثنائية بحيث لا تتجاوز آخر محاولة ضعف مدة التدريب. وفي حال عدم نجاحه يجب عليه إعادة الامتحان النهائي الكتابي ويحق له فرصتين لإعادة الامتحان النهائي الكتابي، وفي حال عدم نجاحه يفصل من البرنامج ويشطب قيده، وأما في حال نجاحه فيحق له فرصتين للتقدم للامتحان السريري والشفوي وفي حال عدم نجاحه يفصل من البرنامج ويرقن قيده.
- في حال حصول الطبيب على امتحان الجزء النهائي الكتابي وإنهاء الفترة التدريبية المقررة ولم يتقدم للامتحان السريري والشفوي خلال مدة زمنية أقصاها خمس سنوات وجب عليه إعادة الامتحان النهائي الكتابي ويحق له فقط فرصتين للتقدم للامتحان النهائي الكتابي وفي حال عدم اجتيازه يفصل من البرنامج ويشطب قيده.

ملاحظات:

- تحدد فترة لإرسال طلب الاعتذار عن الجلوس لامتحانات التي تجريها المجالس العلمية خلال مدة لا تقل عن شهر قبل موعد الامتحان على أن يرسل إلى الأمانة العامة طلب اعتذار رسمي موقع من المشرف على التدريب مختوم من المركز الذي يتدرب فيه الطبيب عن طريق الهيئات المحلية وفي حال عدم تفيد الطبيب بإرسال اعتذار عن دخول الامتحان تحتسب على الطبيب فرصة امتحانية ، وفي حال وجود عذر مقبول عند الاعتذار عن التقدم للامتحان يحول الرسم إلى الدورة اللاحقة.
ويستثنى من ذلك الظروف الطارئة التي يتم التبليغ عنها في وقتها.

- عدم دخول أي طبيب أي امتحان من امتحانات المجالس العلمية ما لم يكن مسدداً لرسم الامتحان مرفق بطلب دخول الامتحان بفترة لا تقل عن شهر قبل موعد انعقاد الامتحان وتتولى المجالس والهيئات المحلية وإدارات التدريب في البلدان العربية التي تتعامل مع هذا الموضوع هذه المسؤولية وبخطاب رسمي.

كتاب الأنشطة العلمية والعملية (Log Book):

على المتدرب تسجيل جميع الأنشطة العلمية والعملية (العمليات) في الكتاب الذي سوف يتسلمه من ثاني عام تدريبي له وتقديمه في نهاية كل سنة تدريبية إلى المجلس لدراسته من قبل لجنة التدريب ولن يسمح بدخول الامتحان النهائي للمتدرب إذا لم يكن الكتاب مكتملاً وموقعا من جميع الاستشاريين الذين عمل معه.

الأنشطة المطلوبة السنوية المطلوب استيفائها:

Case Presentation
Journal Club
Morbidity and Mortality
Grand Rounds
Out-patient Clinic
on Call Duties

التدريب المطلوب استيفاءه في قسم السمعيات خلال فترة التدريب

10	اختبار السمع Audiometry
10	اختبار معاوقة الطبلة Tympanometry
10	استقصاء جهاز التوازن Veslibutor investigation

العمليات المطلوبة من المتقدم خلال فترة التدريب الحد الأدنى من العمليات التي أجزاها
كجراح أول حسب الجدول المرفق:

1. Adenoidectomy	50
2. Tonsillectomy	50
3. Myringotomy + /- grommet	50
4. Septoplasty	15
5. Nasal endoscopic surgery (Nasal Polypectomy, Anterior FESS)	15
6. Tympanoplasty I	5
7. Cortical Mastoidectomy	5
8. Microlaryngoscopy	5
9. Oesophagoscopy	5
10. Tracheostomy	5
11. Nasal bone repair (trauma)	5
12. Bronchoscopy	5
13. Neck Surgery	5

العمليات التي يبدأ المتقدم باجزاها كجراح أول حسب سنة التدريب

	Adeno-tonsillectomy
II	Myringotomy
	Tracheostomy
	Nasal Bone repair
	Septoplasty / Submucous resection
III	Microlaryngoscopy
	Bronchoscopy - Tympanoplasty I
	Esophagoscopy
IV	Anterior FESS
	Cortical Mastoidectomy
V	Larynx & Neck and Ears Surgery

العمليات المطلوبة من المتقدم خلال فترة التدريب العمليات التي شارك فيها كمساعد حسب
إمكانيات البرنامج التدريبي

1. Mastoid Surgery
2. Stapes Surgery
3. Tympanoplasty and Ossiculoplasty
4. Cochlear Implant Surgery
5. Inner Ear Surgery
6. Lateral Rhinotomy
7. Maxillectomy
8. Trephine Operation
9. DCR
10. Snoring Procedures
11. Rhinoplasty
12. Laryngectomy
13. Neck Dissection
14. Salivary Glands Surgery
15. Thyroid Surgery
16. Others

بما يخص البحوث العلمية والدورات والمهارات المخبرية يتوجب على الطبيب أن يراجع
السجل العلمى والعملى (Log book)

ويمنح المجلس العربي للاختصاصات الصحية شهادة المجلس العربي في اختصاص الأذن
والأنف والحنجرة وجراحة الرأس والعنق وجراحاتها
(Arab Board of ORL& Head and Neck Surgery,)
واسم الشهادة المختصر باللغة الانكليزية ABORL&HN